تذكير السلفيين
بأقوال العلماء الربانيين
ببيان: من هو الخارجي؟

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

- قال إمام أهل السُّـنَّة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى:

"ومَن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة فقد شَق هــٰذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنْ ماتَ الخارجُ عليه مات مِيتة جاهلية".

- [أصول السُّـنَّة للإمام أحمد بن حنبل: ٤٤، ط. الوليد بن محمد نبيه]

"ولا يَحِلُّ قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من النَّاس، فمَن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السُّـنَّة والطريق".

[أصول السُّـنَّة للإمام أحمد بن حنبل: ٤٥، ط. الوليد بن محمد نبيه]

- قال الإمام أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري رحمه الله تعالى:

"مَن خَرَجَ على إمام من أئمة المسلمين؛ فهو خارجي، وقد شَق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميتته ميتةً جاهلية".

[شرح السُّنَّة، للإمام البربهاري: ص٧٨، ط. الغرباء الأثرية]

- قال العلامة المُحَدِّث عبدالرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله تعالى:

"المُحَدِّثون قد يُطْلِقون الخوارج على مُطلق الخارجينَ على السلطان، وإن كانوا بريئين عن سائر أقوال الخوارج الشَّاذة".

[آثار العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي: ٢٤/ ٢٣٥، ط. المجمع]



- قال العلامة المُحَدِّث حَمَّاد بن محمد الأنصاري رحمه الله تعالى:

"كُلُّ مَن خَرَجَ على السلطان المسلم فهو خارجي".

[المجموع في ترجمة العلامة المحدث الشيخ حماد بن محمد الأنصاري رحمه الله تعالى وسيرته وأعماله: ٢/ ٧٦٥]

- وسُئِلَ العلامة الفقيه عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى، السؤال الآتي: بعض الإخوة ـ هداهم الله ـ لا يرى وجوب البيعة لولاة الأمر في هـٰذه البلاد، ما هي نصيحتكم يا سماحة الوالد؟

فأجاب رحمه الله تعالى:

"ننصح الجميع بوجوب السمع والطاعة ـ كما تقدم ـ والحذر من شق العصا والخروج على ولاة الأمور، بل هـٰذا من المنكرات العظيمة بل هـٰذا دين الخوارج ـ هـٰذا دين الخوارج والمعتزلة الخروج على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة لهم إذا وجدت معصية، وهذا غلط، خلاف ما أمر به النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرَ بالسمع والطاعة بالمعروف، وقال: (مَن رأى من أميره شيئًا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدًا من طاعة) وقال: (مَن أتاكم وأمركم جميع يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم؛ فاضربوا عنقه) ولا يجوز لأحد أن يشق العصا أو يخرج عن بيعة ولاة الأمور أو يدعو إلى ذلك؛ لأن هـٰذا من أعظم المنكرات، ومن أعظم أسباب الفتنة والشحناء والذي يدعو إلى ذلك، هـٰذا هو دين الخـوارج، يستحق أن يُقتل؛ لأَنَّه يُفرِّق الجماعة ويشق العصا، الواجب الحذر من هـٰذا غاية الحذر، والواجب على ولاة الأمور إذا عرفوا مَن يدعو إلى هـٰذا أن يأخذوا على يديه بالقوة حتى لا تقع فتنة بين المسلمين".

[الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، جمع محمد بن فهد الحصين: ٧٣-٧٤، ط. دار الأخيار/ الرياض]

▪ قال العلامة الفقيه الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى:

"لَـمَّا سُئِلَ ابنُ مسعود كيفَ تُنكِرُ على عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الإتمامَ وتصلِّي معه أربعًا؟ قال: إنَّ الخلافَ شَرٌّ، فانظر إلى فقه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في موافقةِ الإمامِ على ما فعل مع إنكارهم عليه؛ لأنَّ الخلاف شَرٌّ عظيمٌ يجعلُ في قلوبِ النَّاس كراهةَ الأئمةِ وعدمَ انقيادِهم لأوامِرِهم وبالتَّالي ومع التَّراجع في الكلام ونقل الكلام بعضهم إلى بعض يحصلُ الخروجُ الكاملُ؛ لأن الخروج على الأئمة أوَّلُهُ كلامٌ وآخرُهُ سهامٌ، ولا مانع أنْ نقولَ: إنَّ الكلامَ الذي يؤدي إلى إيغار الصدور على الأئمة إنَّهُ خارجيٌّ؛ ولهذا قَالَ العلماءُ: إنَّ الذي قال للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعدلْ يا محمد! إنَّه أوَّلُ الخوارج، ثم إنَّ مُقدِّماتِ الشيء قد تُوصفُ بوصفِ الشيء، فالنظرُ للمرأةِ والكلامُ مع المرأة يُسمى زنًا، لكنه ليس الزِّنَا الذي قال عليه الصلاة والسَّلامُ عَنَّهُ: (والفرجُ يصدِّقُ ذلك أو يُكَذِّبُه) لكنَّه لَـمَّـا كان سببًا مُوصِّلًا إلى ذلك استحق أن يوصف به، فالنَّاسُ مثلًا: إذا اختلفوا على الأئمة، وقالوا: هــٰذا عملٌ منكرٌ ولا نوافقُهم وسنصلي وحدنا، فهذا لا شكَّ أنَّه أوَّلُ الخروجِ على الأئمة بالسِّهامِ، وهذه مسألةٌ قَلَّ مَن يتفطَّنُ لها من طلبةِ العلم، والواقعُ شاهدٌ بهذا، فهذه المعاركُ التي نَسْمَعُها عن يميننا وشمالِنا أصلها كلامٌ، ثم تطاير هــٰذا الكلامُ وزِيدَ فيه ونُقِص، حتَّى أدَّى إلى المقابلةِ بالسِّلاح".

[شرح صحيح البخاري للشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمها الله تعالى: ٤/ ١٨٠، ط. النبلاء والمكتبة الإسلامية]

▪ قال شيخنا العلامة مفتي الجنوب أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله تعالى:

"... في النهي عن الخروج على ولاة الأمر أحاديث كثيرة في غاية الصحة والصراحة، فمن خالف هــٰذه الأحاديث فهو خارجي، يجب على ولاة الأمر متابعته والقضاء عليه".

[الأمالي النجمية على مسائل الجاهلية، أحمد النجمي، الطبعة الإلكترونية]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة الوالد ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: هل يجب أن تتوفر جميع صفات الخوارج في شخص حتى نقول: إنَّه خارجي؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

"لا، ما هو شرط، الخوارج الآن غير الخوارج الأولين، الخوارج الأولون كان عندهم قضية الحاكمية، فكَفَّروا بها النَّاس، أمَّا الخوارج المعاصرون فبعضهم قالوا بالقدر، وقالوا بالمذهب الجهمي في تعطيل الصفات، وشاركوا في كثير من البدع، أخذوا ببدع كبيرة وكثيرة، فهم أسوأ من الأولين.

الروافض، يعني في الأول كان منهم ناس يثبتون الصفات، ثم على مر الأيام أصبحوا معطلة مثل الجهمية والقدرية ... وهكذا، فزادوا على شرهم شرًا، لاسيما تكفيرهم للصحابة وغلوهم الشديد في الأئمة من أهل البيت.

والأشاعرة كانوا في بداية أمرهم قريبين من السلفيين، ثم على مر الأيام دخلوا في التصوف، ودخلوا في التجهم وهكذا".

[عون الباري ببيان ما تضمنه شرح السنة للإمام البربهاري: ٢/ ٨٠، ط. دار المحسن]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة الوالد ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: هل الذي يقوم بالتهييج يسمى خارجيًا؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

"الخروج على السلطان يكون بالسلاح، وهؤلاء الذين يقومون بالتهييج فهم القعدة، وهم شر من الخوارج؛ لأن تهييجه يؤدي إلى الخروج بالسلاح، هـؤلاء أشر، لا يجوز إثارة النَّاس، بل تُعالج الأمور بالعلم والحكمة، لا تُعالج بالتهييج، والإثارات والفتن، وأمَّا الفساد الذي يدَّعون أنهم يحاربونه، فإنَّهم بطريقتهم هـذه يأتون بفساد أكثر منه.



فأعراض المسلمين الآن مُصانة، وأموالهم مُصانة، وشعائرهم مُقامة، إلى آخره، فبعملهم هـٰذا تأتي بالفوضى، وإذهاب هـٰذه الشعائر، وانتهاك الأعراض وضياع الأموال وغيرها؛ لذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن الخروج، وأمر بالصبر على الولاة وإن جاروا، حتى لو لم تقم معهم إلا الصَّلاة، وفي الحديث: أفلا نقاتلهم؟ قال: (لا، ما أقاموا فيكم الصَّلاة) ...".

[عون الباري ببيان ما تضمنه شرح السنة للإمام البربهاري: ١/ ٢٣٨-٢٣٩، ط. دار المحسن]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة الوالد ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: هل الخروج في المظاهرات والقيام بالثورات وتربية الشباب عليها من منهج أهل السنة و الجماعة أم لا؟ سواء داخل البلاد الإسلامية أو خارجها و ما هي نصيحتكم لمن جعلها طريقة دعوية؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

"هـٰذه من منهج ماركس ولينين وأمثالهم، وليست من مناهج الإسلام. الثورية وسفك الدماء والفتن والمشاكل: مذهب ماركس ولينين والإخوان المسلمون ضموه إلى مذهب الخوارج، وقالوا: إسلام، كشأنهم: الموسيقى الإسلامية، والاشتراكية الإسلامية، والديمقراطية الإسلامية، والرقص الإسلامي، كل الضلالات يأتون بها من الشرق والغرب ومن القديم والحديث ويلبسونها لباس الإسلام، برأ الله الإسلام من هـٰذه الأساليب، ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] والجهاد له أبوابه وله شروطه، وليست هـٰذه الطرق الماركسية التي يلقون عليها ثوب الإسلام، وهم أخذوا الثورية والاشتراكية من ماركس ولينين، وأخذوا الديمقراطية من أمريكا، ويقولون: نحارب أمريكا، وهم يروجون للفكر الأمريكي، والله



يروجون، فالتعددية الحزبية، تداول السلطة، الانتخابات، المظاهرات، كلها أفكار أمريكية وتدفع أمريكا المليارات لنشرها في العالم وتستولي بها على الأمم، وهم من أعظم خدم أمريكا والمروجين لهذا الفكر، ويقولون عن الناس الآخرين: إنَّهم عملاء لأمريكا! ".

[مجموع كتب ورسائل وفتاوى فضيلة الشيخ العلامة ربيع المدخلي: ١٤/ ٥٠٩-٥١٠، ط. دار الإمام أحمد]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: : أحسن الله إليكم، سائلٌ يقول: هل كل مَن خرج على الإمام يسمى خارجيًا، أم أنه لابُدَّ مع ذلك من اعتقاد الوسائل التي يكون بها الخوارج: كتكفير صاحب الكبيرة والخلود في النار وغير ذلك؟!

فأجاب حفظه الله تعالى:

"الخوارج لهم صفات، منها: الخروج على ولي الأمر، ومنها التكفير بالكبيرة، والتكفير بالكبيرة هذا هو الأصل، هم ما خرجوا على ولي الأمر إلا لأنهم كفروه، كفروه بارتكاب الكبيرة، فالأصل أنهم يكفرون بارتكاب الكبائر التي دون الشرك، ويتفرع على هذا خروجهم على ولي الأمر، ويتفرع على هذا استحلال لدماء المسلمين، كله مترتب على أنهم يكفرون بالكبيرة هذا مذهبهم، وسبب ضلالهم هو التكفير بالكبيرة، نسال الله العافية، نعم.

...... لحظة، فمن اتصف بخصلة من خصالهم فهو منهم، الذي خرج على ولي الأمر هذا من الخوارج، الذي يكفر بالكبيرة هذا من الخوارج، الذي يستحل دماء المسلمين هذا من الخوارج، الذي يجمع بين الأمور الثلاثة هذا هو أشد أنواع الخوارج نعم. ".

[مقطع صوتي منشور على الشابكة]



- وسُئِلَ شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: : أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة، وهذا سائلٌ يسأل، السؤال متعلق بالسؤال السابق، يقول: هل يكون من معاني الخروج: الخروج بالكلام واعتقاد القلب من غير حمل للسلاح أو إظهار لما يعتقد في مسائل الخوارج؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

" هذا مثل ما ذكرنا قريبًا، مَن اتصف بخصلة من خصال الخوارج فهو منهم، سواءً في العقيدة ولو لم يتكلم، إذا رأى أن الخوارج على صواب وهم على حق صار حكمه حكمهم، لكن لا يعلم هذا إلا الله إحنا مالنا، يكون من الخوارج ونحن لا ندري؛ لأنه يعتقد هـٰـذا ويراه، ويكون من الخوارج إذا تكلم بكلامهم وكفر المسلمين وتكلم بهذا وأظهره، هم من الخوارج، أشد من ذلك إذا حمل السلاح فهو من الخوارج، نعم".

[مقطع صوتي منشور على الشابكة]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: هل مناصحة الإمام بالتي هي أحسن عن طريق البرقية من النصيحة لهم أو هي من مقدمات الخروج عليهم؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

"هـٰـذا شيء طيب، إيصال النصيحة لهم عن طريق البرقية أو أنْ توصي أحدًا ممن يتصلون به، هـٰـذا طيب. إنَّما الممنوع الكلام في ولاة الأمور في المجالس وعلى المنابر ومن الأشرطة هـٰـذا هو الممنوع، وهذا مذهب الخوارج، أمَّا أن تكتب له برقية أو رسالة وتسلمها له بيده أو تعطيها واحدًا موثوقًا يسلمها له بيده، هـٰـذا طيب".

[الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، جمع محمد بن فهد الحصين: ١٠٦، ط. دار الأخيار/ الرياض]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: هل الخروج على الأئمة يكون بالسيف فقط أم يدخل في ذلك الطعن فيهم وتحريض النَّاس على منابذتهم والتظاهر ضدهم؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

"ذكرنا هـٰـذا لكم، قلنا الخروج على الأئمة يكون بالسيف وهذا أشد الخروج، ويكون بالكلام، بسبهم وشتمهم والكلام فيهم في المجالس وعلى المنابر، هـٰـذا يهيج النَّاس ويحثهم على الخروج على ولي الأمر وينقص قدر الولاة عندهم، فالكلام خـــروج!".

[الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، جمع محمد بن فهد الحصين: ١٠٧، ط. دار الأخيار/ الرياض]

- وسُئِلَ شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى، السؤال الآتي: ما الحكم فيمن عصا أمر الإمام أو سَبَّه؟

فأجاب حفظه الله تعالى:

"مَن عصى أمر الإمام فقد عصى الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، إذا كان لم يأمر بمعصية فعصاه، فقد عصى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وكذلك إذا سَبَّه، هـٰـذا مذهب الخوارج، هم الذين يسبون الأئمة ويتكلمون فيهم، ويهيجون النَّاس عليهم، هـٰـذا مذهب الخوارج، ما قام مَن قام على عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من صغار السِّن ومن الأوباش، إلا بسبب ابن سبأ الخبيث، أصبح يتكلم في المجالس، ويحرض النَّاس حتى تكالب ناس من السفهاء والأوباش وانتهى الأمر بأن قتلوه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وماذا ترتب على قتله من الفتن التي وقعت في المسلمين؟! شيءٌ يشيبُ له الرؤوس بسبب قتل الخليفة والخروج عليه".

[الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، جمع محمد بن فهد الحصين: ١٠٧، ط. دار الأخيار/ الرياض]

▪ قال شيخنا العلامة الوالد عبيد بن عبدالله بن سليمان الجابري حفظه الله تعالى:

"الخروج على ضربين:

١. خروج عام.

٢. وخروج خاص.

الأول: الخروج العام: يطلق على كل من خرج على الإمام ونابذه بالسيف، وإن لم يكفره، وهذا هو البغي، ومن هــٰذا قُطَّاع الطرق المحاربون الذين يتربصون للنَّاس في الطرقات أو يسطون على القرى والمدن، فكُلُّ مَن خرج على الإمام المسلم ورفع السيف في وجهه فهو خارجي بالمعنى العام، كَفَّرَ الإمامَ أو لم يُكَفِّرْهُ.

الثاني: الخروج الخاص: وهو الخروج على أهل السُّنَّة.

وهؤلاء الْمُكَفِّرة الذين يُكَفِّرون بالمعاصي؛ فكُلُّ صاحب كبيرة عندهم كافر في الدنيا، وهو خالد مخلد في النَّار، وهؤلاء هم الذين عناهم الشيخ بالقول، ولا نقول كما قالت الخوارج".

▪ [فتح ذي الجلال والمنة في شرح أصول السنة للإمام الحميدي رحمه الله تعالى: ٥٩-٦٠ ط. دار الإمام أحمد]

▪ قال شيخنا العلامة الوالد عبيد بن عبدالله بن سليمان الجابري حفظه الله تعالى:

"تُقسم الخوارج إلى:

١. محاربة.

٢. وقعدية

١. المحاربــة: مع تكفيرهم الإمام ومن تحت ولايتهم راضيًا بها يرفعون السيف يحاربون.

وهؤلاء المحاربة وهم قسمان:

القسم الأول: له راية معلومة يمكن الوصول إليها، وهؤلاء يسوغ للإمام مناظرتهم ومحاورتهم بالأدلة كما صنع أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، رابع الخلفاء الراشدين

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِيْنَ، عندما أرسل ابن عمه عبدالله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى أهل النهروان؛ فإنَّه ناظرهم حتى أفحمهم فرجع منهم ألوف إلى حظيرة الخلافة.

والقسم الثاني: الخوارج المحاربة ليست لهم راية، بل عصابات، أو لهم راية لا يمكن الوصول إليها. وهؤلاء لا يُناظرون، بل إذا وقعوا في حبائل السلطان نكَّل بهم، وطبَّق فيهم ما تضمنته آية المائدة: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَّ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

وفي هــٰذا تعلمون أنَّ مَن يدعو إلى محاورة ومجادلة الخوارج على الإطلاق هــٰذا، إمَّا جاهل وإمَّا ضالٌ مُضِلٌ، وسواء كان هــٰذا أو ذاك؛ فإنَّه لا يُلتفت إليه، هــٰذا ما يتعلق بالمحاربة.

٢. أما القعديـــــة: فهم الذين يُـحَرِّضون على السلطان المسلم؛ إمَّا صراحة أو إشارة.

فصراحة يسمونه باسمه، ويسمون ولاته بأسمائهم، ويشيعون أخطاءهم ويذيعونها على الملأ في شتى المحافل وبشتى الوسائل، أو بالإشارة لا يذكرون السلطان ولا نوابه، ولكن يشيرون إشارة بعبارات يحرضون بها على السلطان القائم ونوابه، مثل حينما يحذرون الرشوة مثلًا تجدهم يغمزون الحاكم وغير ذلك من الأمور.

سموا قعدية؛ لأنهم لا يحملون السيف وإنَّما يُحرضون وهم قعود، والحق أنَّ الخوارج القعدية هم بذرة الخوارج المحاربة؛ فإنَّ إلهاب مشاعر النَّاس وتحريضهم على الحكام أو نوابهم هــٰذا هو قاعدة الخروج وحربهم".

▪ [فتح ذي الجلال والمنة في شرح أصول السنة للإمام الحميدي رحمه الله تعالى: ٦٢-٦٤ ط. دار الإمام أحمد]

